

## عمدة القاري

للمشقوق الشفة العليا كما ذكرناه وفيه عن الحسن عن أبي بكره بفتح الباء الموحدة وسكون الكاف أعله بعضهم بأن الحسن عنعه وقيل إنه لم يسمع من أبي بكره وإنما يروي عن الأحنف عنه ورد هذا الإعلال بما رواه النسائي أخبرنا حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن زياد الأعلم قال أخبرنا الحسن أن أبا بكره حدثه أنه دخل المسجد والنبى راع فرقع دون الصف فقال النبى زادك  $\square$  حرصا ولا تعد وفيه أن رواه كلهم بصريون وفيه رواية التابعي عن التابعي عن الصحابي لأن زيادا من صغار التابعين والحسن من كبارهم رضي  $\square$  تعالى عنهم .

ذكر من أخرجه غيره أخرجه أبو داود أيضا في الصلاة عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع عن سعيد ابن أبي عروبة عن زياد وعن موسى بن إسماعيل عن حماد عن زياد وأخرجه النسائي فيه عن حميد بن مسعدة به .

ذكر معناه قوله أنه انتهى إلى النبى وهو راع أي والحال أن النبى راع وفي رواية النسائي عن زياد أخبرنا الحسن أن أبا بكره حدثه أنه دخل المسجد والنبى راع وفي رواية أبي داود عن الحسن أن أبا بكره جاء ورسول  $\square$  راع وفي رواية الطحاوي عن الحسن عن أبي بكره قال جئت ورسول  $\square$  راع وقد حفزني النفس فركعت دون الصف قوله فذكر ذلك النبى أي فذكر ما فعله أبو بكره من ركوعه دون الصف وفي رواية أبي داود فلما قضى النبى صلاته قال أيكم الذي ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف فقال أبو بكره أنا فقال رسول  $\square$  زادك  $\square$  حرصا ولا تعد وفي رواية الطبراني من رواية حماد بن سلمة فلما انصرف رسول  $\square$  قال أيكم دخل الصف وهو راع قوله زادك  $\square$  حرصا أي على الخير قوله ولا تعد قال السفاقي عن الشافعي يعني لا تركع دون الصف وقيل لا تعد أن تسعى إلى الصلاة سعيا يحفزك في النفس وقيل لا تعد إلى الإبطاء وقال الطحاوي قوله لا تعد عندنا يحتمل معنيين يحتمل ولا تعد أن تركع دون الصف حتى تقوم في الصف كما قد روى عن أبي هريرة رضي  $\square$  تعالى عنه قال قال رسول  $\square$  إذا أتى أحدكم الصلاة فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف ويحتمل أي ولا تعد أن تسعى إلى الصف سعيا يحفزك فيه النفس كما جاء عن أبي هريرة رضي  $\square$  تعالى عنه عن رسول  $\square$  قال إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا وقال القاضي البيضاوي يحتمل أن يكون عائدا إلى المشي إلى الصف في الصلاة فإن الخطوة والخطوتين وإن لم تفسد الصلاة لكن الأولى التحرز عنها ثم قوله ولا تعد في جميع الروايات بفتح التاء وضم العين من العود وقيل روي بضم التاء وكسر العين من

الإعادة فإن صحت هذه الرواية فمعناه ولا تعد صلاتك .

ذكر ما يستفاد منه قال الطحاوي في هذا الحديث أنه ركع دون الصف فلم يأمره رسول الله ﷺ بإعادة الصلاة انتهى وروي عن ابن مسعود وزيد بن ثابت رضي الله تعالى عنهما أنهما فعلا ذلك ركعا دون الصف ومشيا إلى الصف ركوعا وفعله عروة بن الزبير وسعيد بن جبير وأبو سلمة وعطاء وقال مالك والليث لا بأس بذلك إذا كان قريبا قدر ما يلحق وحد القرب فيما حكاه القاضي إسماعيل عن مالك أن يصل إلى الصف قبل سجود الإمام وقيل يدب قدر ما بين الفرجتين وفي ( الغنية ) ثلاث صفوف وفي ( الأوسط ) من حديث عطاء ان ابن الزبير قال على المنبر إذا دخل أحدكم المسجد والناس ركوع فليركع حين يدخل ثم يدب راکعا حتى يدخل في الصف فإن ذلك السنة قال عطاء ورأيته يصنع ذلك وفي ( المصنف ) بسند صحيح عن زيد بن وهب قال خرجت مع عبد الله ﷺ من داره فلما توسطنا المسجد ركع الإمام فكبر عبد الله ﷺ ثم ركع وركعت معه ثم مشينا إلى الصف راكعين حتى رفع القوم رؤوسهم فلما قضى الإمام الصلاة قمت لأصلي فأخذ بيدي عبد الله ﷺ فأجلسني وقال إنك قد أدركت وروي في ( المصنف ) أيضا أن أبا أمامة فعل ذلك وزيد بن ثابت وسعيد بن جبير وعروة بن الزبير ومجاهد والحسن وقال أبو حنيفة يكره ذلك للواحد ولا يكره للجماعة ذكره الطحاوي .

وفيه أن دخول أبا بكر في الصلاة دون الصف لما كان صحيحا كانت صلاة المصلي كلها دون الصف صلاة صحيحة وهو صلاة